

182039 - قال لابنته : أمك في شرع ربنا طالق فهل يقع بذلك طلاق ؟

السؤال

هل بكلمة اعتبرى نفسك طالق كتابة يقع الطلاق أم لا ؟

وهل كلمة أب إلى ابنته أمك في شرع ربنا طالق منى ، بس عايش معها علشان تربيكم ، يعتبر أيضا طلاق ؟

الإجابة المفصلة

أولا :

إذا كتب الزوج (اعتبري نفسك طالق) ، وقعت بذلك طلقة ، إذا أراد الطلاق بذلك ، فإن

لم يقصد به طلاقا : لم يقع به شيء .

وينظر : سؤال رقم (153641)

ثانیا :

إذا قال الأب لابنته : (أمك في شرع ربنا طالق منى بس عايش معها علشان تربيكم)

فهذا يحتمل أنه أراد الإخبار عن طلاق سابق ، فلا يقع بتلفظه بهذه الجملة طلاق جديد

ويحتمل أنه أراد إنشاء طلاق جديد ، أي أراد تطليقها في هذه اللحظة ، فيقع بذلك طلقة

.

والاحتمال الأول أقرب ؛ لقوله في تتمة كلامه : (بس عايش معها علشان تربيكم) فهو يشير إلى طلاق سابق .

فإذا كان قد طلق سابقا ، وانقضت العدة دون إرجاع زوجته ، فإن تطليقه الآن لا يقع به شيء ؛ لأن الزوجة تبين منه بانقضاء عدتها ، ولا ترجع له إلا بعقد جديد ، إذا كان لم يطلقها ثلاث طلقات .

والله أعلم .